

فعالية النظام القانوني الدولي لحماية الملكية الفكرية أمام تحديات الذكاء الاصطناعي التوليدي

The Efficiency of the International Legal Framework for Intellectual Property Protection amid the Challenges of Generative Artificial Intelligence.

د. زكراوي حليلة

المركز الجامعي افلو (الجزائر)

h-zekraoui@cu-aflou.edu.dz

ط. د. بوعافية عائشة*

المركز الجامعي افلو (الجزائر)

a-bouafia@cu-aflou.edu.dz

تاريخ إرسال المقال: 08-08-2026 تاريخ قبول المقال: 02-09-2026 تاريخ نشر المقال: 22-09-2026

الملخص:

يتناول هذا المقال مدى فعالية النظام القانوني الدولي في حماية الملكية الفكرية في ظل التحديات التي يفرضها الذكاء الاصطناعي، لطالما شكلت حماية حقوق الملكية الفكرية سواءً الأدبية والفنية أو الصناعية، حاجساً للعديد من الدول على اختلاف مستوياتها، سواءً النامية منها أو التي في طريق النمو نظراً لدورها الحيوي في الدفاع عن أصول المعرفة لكل دولة، إن وجود إطار قانوني متين وشامل يضمن حماية المبتكرين والمبدعين أمرٌ أساسي لازدهار أي دولة وتنميتها الاقتصادية. رغم مساهمة الاتفاقيات والمعاهدات الدولية في تحديث القوانين الملكية الفكرية بانتظام لمواكبة التقدم التكنولوجي، إلا أن ضعف إنفاذ هذه اللوائح الدولية أدى إلى ضعف تطبيقها وعدم كفاية الحماية.

الكلمات المفتاحية: الذكاء الاصطناعي التوليدي - الملكية الفكرية - الاتفاقيات الدولية - الحماية

Abstract:

This article examines the effectiveness of the international legal system in protecting intellectual property in light of the challenges posed by artificial intelligence. The protection of intellectual property rights, whether literary, artistic, or industrial, has long been a concern for many countries at different levels, including developing and emerging countries, given its vital role in safeguarding each country's knowledge assets. The existence of a strong and comprehensive legal framework that ensures the protection of innovators and creators is essential for the prosperity and economic development of any country. Although international conventions and treaties regularly contribute to updating intellectual property laws to keep pace with technological progress, weak enforcement of these international regulations has led to inadequate implementation and insufficient protection.

Keywords: Generative Artificial Intelligence – Intellectual Property – International Convention –Protection.

المقدمة:

يدرك العالم الآن أن الذكاء الاصطناعي يعد اعصار يضرب العالم بأكمله حيث أنه من الأمور التي ستغير مسار الدول ، فهو لم يترك أي مجال إلا وسوف يدخل فيه ، بالإضافة إلى ذلك في الفترة الأخيرة أصبح العالم بأكمله مثل الدولة الصغيرة نظرا للتواصل السريع بين الدول و هو ما أدى إلى أن العلاقات الدولية تتسع نطاقاتها و تنتشعب في كافة المجالات الاقتصادية والاجتماعية والسياسية والعسكرية ، و تؤثر فيها بشكل كبير تقنيات الذكاء الاصطناعي سواء على العلاقات بين الدول و توازن العلاقات الدولية و تفاعلاتها بشكل عام ، أو على مستوى صنع القرار داخل الدول في المجتمع الدولي ، و من أبرز القضايا التي هي محل نقاش اليوم على المستوى الدولي هي انتهاكات الذكاء الاصطناعي لحقوق الملكية الفكرية ، فهي الفكر الذي يدعم نهضة الانسان في مجالات الأدب و الفنون و العلوم ، و الصناعة ، باعتبارها الدافع الرئيس للتطور في شتى المجالات فمن الطبيعي أن تتأثر قواعد و أحكام قوانين الملكية الفكرية بما خلفه الذكاء الاصطناعي خاصة الذكاء الاصطناعي التوليدي من آثار و ما أنتجه من أنماط جديدة للعلاقات القانونية.

يتجسد الهدف من دراسة هذا الموضوع :

فعالية النظام القانوني الدولي لحماية الملكية الفكرية أمام تحديات الذكاء الاصطناعي التوليدي

من الناحية النظرية: بيان الاطار المفاهيمي للذكاء الاصطناعي التوليدي و الأسس القانونية الدولية لحماية الملكية و بالأخص مع التطور التكنولوجي السريع و انتشار الأنترنت .
أما الأهمية من الناحية العملية: دراسة السبل القانونية و الآليات المستخدمة لإثارة المسؤولية الدولية الناتجة عن انتهاك حقوق الملكية الفكرية .

طرح الإشكالية :

ما مدى فعالية النظام الدولي الحالي لحماية حقوق الملكية الفكرية أمام التحديات التي يفرضها الذكاء الاصطناعي التوليدي ؟

يهدف البحث إلى دراسة إلى وصف ظاهرة مستحدثة تلوح في الأفق ، تتجسد في انتهاك حقوق الملكية الفكرية بواسطة تقنيات الذكاء الاصطناعي التوليدي ، و ذلك في محاولة لتحليل هذه الظاهرة و تحليلها من الجهة القانونية ، من خلال إسقاط النصوص القانونية الواردة في مختلف المعاهدات و الاتفاقيات الدولية ذات الصلة بحماية الملكية الفكرية و مدى إمكانية إعمالها على الأفعال الناتجة عن هذه التقنيات .و تبعًا لذلك تتبنى الدراسة المنهج الوصفي التحليلي .

و للإجابة على هاته الإشكالية قسمنا هذه الدراسة إلى مبحثين : المبحث الأول الاطار المفاهيمي و القانوني للذكاء الاصطناعي التوليدي في ظل الأسس القانونية الدولية لحماية حقوق الملكية الفكرية أما المبحث الثاني تناولنا المسؤولية القانونية للذكاء الاصطناعي التوليدي عن انتهاك الاتفاقيات الدولية لحماية حقوق الملكية الفكرية .

المبحث الأول : الاطار المفاهيمي و القانوني للذكاء الاصطناعي التوليدي في ظل

الأسس القانونية الدولية لحماية حقوق الملكية الفكرية

في ظل ما يعرفه العصر الراهن من تحولات متسارعة و تغيرات غير مسبوقة ،أفرزتها التكنولوجيا الرقمية و في مقدمتها الذكاء الاصطناعي كقوة فاعلة قادرة على إنتاج أنظمة و برامج ذكية تتميز بقدرتها الذاتية على استحداث محتوى جديد بطابع إبداعي¹ و لعل أكثر الابتكارات بروزا في هذا الشأن هو الذكاء الاصطناعي التوليدي الذي شكل مجالا مثيرا للدراسة خصوصا على المستوى الاطار القانوني الدولي و هو ما سنتطرق إليه في هذا المبحث حيث سنتناول في المطلب الاول :الاطار المفاهيمي للذكاء الاصطناعي التوليدي و سنتناول في المطلب الثاني : الاطار والمبادئ القانونية الدولية لاستخدام الذكاء الاصطناعي التوليدي و حماية الملكية الفكرية.

¹ ربيعة رضوان و آخرون ،التحديات القانونية للملكية الفكرية في مجال الذكاء الاصطناعي ،الجزائر: دار الشهاب الأكاديمية ،2025، ص 115.

المطلب الأول : الاطار المفاهيمي للذكاء الاصطناعي التوليدي

نستعرض في هذا المطلب الاطار المفاهيمي للذكاء الاصطناعي التوليدي رغم ما يطرحه من صعوبة بسبب حداثة هذا المفهوم حيث نستعرض في الفرع الأول إلى مفهوم الذكاء الاصطناعي التوليدي اما الفرع الثاني يتمحور حول وظائف الذكاء الاصطناعي التوليدي و أخيرا في الفرع الثالث تطرقنا الى الاعتداء على حقوق الملكية الفكرية باستعمال الذكاء الاصطناعي التوليدي.

الفرع الأول : مفهوم الذكاء الاصطناعي التوليدي

حتى يتسنى لنا وضع تعريف دقيق للذكاء الاصطناعي التوليدي ، يقتضي الأمر أن نستعرض بداية مفهوم الذكاء الاصطناعي "أولا" ثم تعريف الذكاء الاصطناعي التوليدي "ثانيا".

أولا : تعرف الذكاء الاصطناعي

يعود الفصل في ابتكار مصطلح " الذكاء الاصطناعي " إلى العالم جون مكارثي عام 1956 و الذي عرفه بأنه : " علم هندسي يقوم بإنشاء آلات ذكية و خاصة في مجال برنامج كمبيوتر " . غير أن هذا التعريف لم يكن الوحيد ، إذ برزت اتجاهات فقهية أخرى عرفاه بأنه : " علم يجعل أجهزة الحاسوب قادرة على القيام بأعمال تتطلب ذكاءً عندما يتم أدائها من قبل الإنسان " ².

و يلاحظ ان جانبًا آخر من الفقه ركز على البعد الوظيفي للذكاء الاصطناعي فعرفه بأنه: "الأنظمة أو الأجهزة التي تحاك الذكاء البشري لأداء المهام و التي يمكنها أن تحسن من نفسها استنادا إلى المعلومات التي تجمعها " ³.

في حين اتجه تعريف آخر بربطه بعلم الحاسبات فعرفه بأنه : " جزء من علم الحاسبات الذي يهتم بأنظمة الكمبيوتر الذكية ، والتي تحتوي على الخصائص المتعلقة بالذكاء واعتماد القرار والمثابة لدرجة ما للسلوك البشري في هذا المجال فيما يخص اللغات ، و التعليم ، و التفكير " ⁴.

ثانيا : تعريف الذكاء الاصطناعي التوليدي

² مروه عبد السلام أبو العلا الطحان ، الإشكاليات القانونية للذكاء الاصطناعي التوليدي GAI في ظل قيود حق المؤلف وحماية البيانات الشخصية (دراسة مقارنة) ، مجلة العلوم القانونية و الاقتصادية ، العدد الاول ، السنة السابعة و الستون ، يناير 2025 ، ص 1302 .

³ عبد الرزاق وهبة محمد و أحمد ، المسؤولية المدنية عن أضرار الذكاء الاصطناعي ، مجلة جيل الأبحاث القانونية المعمقة ، المجلد 43 ، لبنان 2020 ، ص 10.

⁴ ربيعة رضوان و آخرون ، التحديات القانونية للملكية الفكرية في مجال الذكاء الاصطناعي ، المرجع السابق، ص 43.

فعالية النظام القانوني الدولي لحماية الملكية الفكرية أمام تحديات الذكاء الاصطناعي التوليدي

يعد أحد فروع الذكاء الاصطناعي ، و يطلق عليه أيضا حوسبة المحادثة ، يملك هذا الأخير القدرة على انشاء بيانات جديدة ، مثل الصور و النصوص و المقاطع الصوتية و المرئية ، بناء على تدريب الانسان على هذه التقنيات ، و يمكن من خلاله انشاء روبوت يحدث الناس و يساعدهم في مختلف الشؤون مثل الطب ، و خدمة المتعاملين ، او انشاء الصوتيات و المحتوى الفني ، لأهداف تسويقية أو ابداعية كما يساعد في عملية التعليم و التعلم و البحث و غيرها .

و قد بادر مشروع نص البرلمان الأوروبي لقانون الذكاء الاصطناعي المقترح إلى تعريف الذكاء الاصطناعي في نص المادة 28 فقرة "ب" (4) بأنه : " النماذج الأساسية المستخدمة في أنظمة الذكاء الاصطناعي التي تهدف على وجه التحديد إلى توليد محتوى ، بمستويات مختلفة من الاستقلالية ، مثل النص المعقد ، أو الصور ، أو الصوت ، أو الفيديو . " ⁵

كما تم تعريف الذكاء الاصطناعي التوليدي مؤخراً في مشروع القانون المقدم لمجلس اللوردات البريطاني شهر نوفمبر عام 2023 على أنه : " نماذج اللغة العميقة أو الكبيرة القادرة على توليد نص أو محتوى آخر بناء على البيانات التي تم تدريبها عليها . " ⁶

أما التوجيه الأوروبي 2024/1689 الصادر عن الاتحاد الأوروبي و المنشور في الجريدة الرسمية بتاريخ 12 جويلية 2024 فقد تبني تعريفاً واسعاً لنظام الذكاء الاصطناعي معرّفاً إياه بأنه:

" نظاماً قائماً على الآلة ، و مصمماً للعمل بمستويات متباينة من الاستقلالية، قابل للتكيف بعد إنشائه ، فيعمل لأهداف صريحة أو ضمنية ، على أن يولد من المدخلات التي يتلقاها ، مخرجات كتنبؤات ، أو محتوى ، توصيات أو قرارات ممكن أن تؤثر على الواقع المادي أو الافتراضي . " ⁷

ويرتكز الذكاء الاصطناعي التوليدي على أساسين رئيسيين: أولهما اعتماده على قواعد بيانات ضخمة، تختلف عن القواعد التقليدية، نظراً لحاجته إلى محاكاة الإنتاج الفكري البشري؛ وثانيهما تعلم الآلة القائم على خوارزميات التعلم العميق، حيث تُحاكي الشبكات العصبية الاصطناعية عمل الخلايا العصبية البشرية في تحليل البيانات الضخمة ⁸.

⁵ -Martin Senftleben, Generative AI and Author Remuneration, International Review of Intellectual Property and Competition Law ICC, Pages:1535–1560, 7 November 2023, page 1550.

⁶ مروه عبد السلام أبو العلا الطحان ، الإشكاليات القانونية للذكاء الاصطناعي التوليدي GAI في ظل قيود حق المؤلف وحماية البيانات الشخصية (دراسة مقارنة) ، المرجع السابق ، ص 1308.

⁷ -Article 3 definitions (1) (AI system) of chapter1, of REGULATION (EU) 2024/1689 of the European Parliament and the Council, Official Journal of Parliament Union.

⁸ مصطفى بن أمينة ، الذكاء الاصطناعي التوليدي ، أزمة جديدة في حقوق الملكية الفكرية ، المجلة الأكاديمية للبحوث القانونية و السياسية ، جامعة مصطفى اسطمبولي معسكر ، المجلد 7 ، العدد 2 ، 2023 ، ص 792.

الفرع الثاني : وظائف الذكاء الاصطناعي التوليدي

تكشف التعاريف السابقة أن الذكاء الاصطناعي التوليدي يتميز بخاصية جوهرية هي القدرة على الابتكار، باعتباره امتداداً فرعياً للتعلم الآلي، يركز على إنشاء خوارزميات قادرة على توليد بيانات مستحدثة، اعتماداً على أنماط مستخلصة من مجالات متنوعة. وتأسيساً على ذلك، يمكن حصر أهم وظائف الذكاء الاصطناعي التوليدي في العناصر التالية:

- 1-إنشاء المحتوى (النصوص) (فيديوهات) ، (بيانات) : يمكن أن تُنشأ آلياً أنماط متنوعة من النصوص العلمية و كذلك الإبداعية ،كالقصائد ،المقالات ، القصص ، الحوارات و السيناريوهات ، منها النصوص ذات طابع صحفي ،و التقارير الإعلامية و الملخصات ، و الإجابة على التساؤلات ...إلخ ،و يمكن أن يكون محتوى هذه النصوص أعلى دقة و تطور و حداثة.
- 2-ترجمة اللغات : من بين الأنماط الوظيفية التي يقدمها تطوير ترجمة اللغات و دقتها ، و يكون هذا استناداً إلى قدرتها على تلقي السياق اللغوي و فهمه و توظيف التعبيرات الملائمة .
- 3-التصميم الإبداعي : يتم استخدامه في العديد من مجالات التصميم ،و منها الأزياء و الرسومات الهندسية و مجال الهندسة المعمارية و التصميم الانتاجية .
- 4-التعلم الشخصي : يمكن أن يعتمد في تطوير مختلف النظم التعليمية الذاتية التي تتسجم مع مختلف احتياجات الطلبة الذاتية .
- 5-اكتشاف المحتوى الاحتيالي : يمكن استخدامه في اعمال المكافحة لأي من المحتويات الاحتيالية الواردة على شبكة الأنترنت ، كالأخبار الزائفة و الوسائط المفبركة ،منها الصور و التسجيلات و الفيديوهات و الاقتباس و غيرها .⁹

المطلب الثاني : الاطار و المبادئ القانونية الدولية لاستخدام الذكاء الاصطناعي التوليدي و حماية الملكية الفكرية

ينصرف المقصود بالتنظيم الدولي لحماية حقوق الملكية الفكرية إلى تلك المنظمات و الاتفاقيات الدولية التي تهدف إلى حماية حقوق الملكية الفكرية و الملكية الخاصة للأفراد و الشركات عبر الحدود الوطنية و تشمل هذه الحقوق عادة البراءات ، و حقوق الملكية الأدبية و الفنية و حقوق الملكية

⁹ ربيعة رضوان و آخرون ، التحديات القانونية للملكية الفكرية في مجال الذكاء الاصطناعي ،المرجع السابق ،ص 116.

فعالية النظام القانوني الدولي لحماية الملكية الفكرية أمام تحديات الذكاء الاصطناعي التوليدي

الصناعية حيث أن هناك العديد من الاتفاقيات الدولية و الكيانات الدولية التي تهتم بالحقوق الفكرية و تعزيز التعاون الدولي . في هذا المطلب سنتناول النظام القانوني العالمي لاستعمال الذكاء الاصطناعي (الفرع الأول) ثم نتناول المبادئ القانونية الدولية الذي تستند إليها كافة الأحكام المتعلقة في حماية الملكية الفكرية (الفرع الثاني) .

الفرع الأول : النظام القانوني العالمي لاستعمال الذكاء الاصطناعي

تجدر الإشارة إلى أنه لا يوجد، حتى يومنا هذا، تشريع موحد أو شامل ينظم استخدام الذكاء الاصطناعي التوليدي بشكل تفصيلي، سواء على مستوى القانون الدولي أو في أغلب القوانين الوطنية، غير أن ثمة جهوداً قانونية وتنظيمية قيد التطوير في عدد من الدول والمنظمات الدولية، يمكن استعراض أبرزها فيما يأتي:

أ- قانون الذكاء الاصطناعي الصادر عن الاتحاد الأوروبي:

يُعد هذا القانون تشريعاً ينظم عملية تطوير الذكاء الاصطناعي، ويتبنى نهجاً قائماً على تصنيف المخاطر في التنظيم، إذ تتفاوت القواعد القانونية المطبقة على أنظمة الذكاء الاصطناعي بحسب درجة الخطورة التي يشكلها كل نظام.¹⁰

وفيما يتعلق بموقف الاتحاد الأوروبي، فقد منح الذكاء الاصطناعي شخصية قانونية ماثلة لتلك التي يتمتع بها الشخص المعنوي، اعتماداً على نظرية "النائب الإنساني"، كما تتجه التوجهات المستقبلية نحو منح تقنيات الذكاء الاصطناعي شخصية قانونية كاملة ومستقلة . وبعبارة أخرى، فإن الفقه القانوني، فيما يتعلق بالتكييف القانوني لتقنيات الذكاء الاصطناعي، قد انقسم إلى ثلاثة اتجاهات: اتجاه اعترف له بالشخصية القانونية، واتجاه أنكرها عنه، واتجاه ثالث ذهب إلى إعطائه تكييفاً خاصاً يخرج كلياً عما هو مستقر في الفقه القانوني التقليدي . ذلك أنه على الرغم من اتفاق الفقهاء على أن الشخصية القانونية

¹⁰ Matt Kosinski، ما قانون الذكاء الاصطناعي في الاتحاد الأوروبي ، تاريخ الزيارة 25-01-2026 توقيت الزيارة

<https://www.ibm.com/ae-ar/think/topics/eu-ai act> . 23:18

فعالية النظام القانوني الدولي لحماية الملكية الفكرية أمام تحديات الذكاء الاصطناعي التوليدي

تثبت للشخص الطبيعي والشخص الاعتباري، إلا أنهم اختلفوا حول مدى إمكانية إدراج الذكاء الاصطناعي ضمن أي من هذين التصنيفين.¹¹

ب- منظمة اليونسكو:

أعدت منظمة اليونسكو وثيقة تقنية عالمية، هي الأولى من نوعها في مجال أخلاقيات الذكاء الاصطناعي، تحت مسمى "التوصية الخاصة بأخلاقيات الذكاء الاصطناعي"، وذلك في شهر نوفمبر 2021، وقد اعتمدتها جميع الدول الأعضاء البالغ عددها مائة وثلاثاً وتسعين دولة.

ت- منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية:

تُعد مبادئ منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية بشأن الذكاء الاصطناعي أول معيار حكومي دولي في هذا المجال، إذ اعتمدت لأول مرة سنة 2019، ثم جرى تحديثها في ماي 2024 لمواكبة المستجدات التقنية والتنظيمية، بهدف ضمان استمرار فعاليتها وملاءمتها للغرض المنشود منها.

ث- المنتدى العالمي للحكومة في مجال الذكاء الاصطناعي:

يُعد هذا المنتدى منصة تعاون دولي تعمل على تعزيز فهم وتوجيه السياسات المتعلقة بالذكاء الاصطناعي، بما في ذلك تطوير إرشادات تتعلق بالذكاء الاصطناعي التوليدي في المجالات العلمية.

تجدر الإشارة إلى أنه ليوماً هذا لا يوجد تشريع موحد أو شامل منظم استخدام الذكاء الاصطناعي التوليدي بشكل تفصيلي، سواء في القانون الدولي أو في أغلب القوانين الوطنية، لكن هناك جهود قانونية وتنظيمية قيد التطوير في عدد من الدول والمنظمات الدولية.¹²

الفرع الثاني : المبادئ القانونية الدولية لحماية حقوق الملكية الفكرية

أولاً : المنظمة العالمية للملكية الفكرية (WIPO)

¹¹ محمد رضا آرزو، مدى جواز الاعتراف بالشخصية القانونية الذكاء الاصطناعي، مجلة التراث جامعة زيان عاشورالجلفة، المجلد 15، العدد 01، أبريل 2025، ص 49.

¹² وئام بغياني، الذكاء الاصطناعي التوليدي بين تسهيل البحث العلمي وانتهاك حقوق الملكية الفكرية، مجلة الدراسات القانونية والاقتصادية، المجلد 08، العدد 02، سنة 2025، ص 696.

فعالية النظام القانوني الدولي لحماية الملكية الفكرية أمام تحديات الذكاء الاصطناعي التوليدي

أنشئت المنظمة العالمية للملكية الفكرية (الويبو WIPO) في مدينة ستوكهولم في 14 جويلية 1967 ، لتدخل حيز النفاذ سنة 1970 ، متخذة من جنيف بسويسرا مقراً لها ، و هي إحدى الوكالات المتخصصة تابعة لمنظومة الأمم المتحدة ، تضم في عضويتها نحو 180 دولة¹³ .

و يمكن القول انها شخص من أشخاص القانون الدولي العام و لها بهذه الصفة أن تبرم اتفاقيات دولية في نطاق اختصاصها مع من تراه مناسباً من اشخاص القانون الدولي ، سواء دول أو منظمات دولية حكومية أو غير حكومية ، و غيرها من المزايا التي يتمتع بها أشخاص القانون الدولي العام و عليه ، فهي منظمة متخصصة في مجال الملكية الفكرية و تعمل وفقاً للقانون الدولي ، و لها نشاطات و أغراض متعددة و أهداف أنشئت في سبيل تحقيقها وهو ما تضمنته المادة الثالثة من الاتفاقية .

ثانياً : الحماية الدولية للملكية الأدبية و الفنية

أدى استغلال بعض المصنفات الفكرية خارج النطاق الإقليمي للدولة التي نشأت في ظلها إلى جعلها عرضة و بشكل متزايد للاعتداء على الحقوق المترتبة عنها ، لاسيما في ظل التطور التكنولوجي و العولمة و تأسيساً على ذلك ، ظهرت العديد من الاتفاقيات التي ترعى حماية الملكية الأدبية و الفنية ، أهمها اتفاقية برن و اتفاقية حقوق المؤلف المشمولة بالحماية إضافة إلى حماية الحقوق المجاورة و لحقوق المؤلف .

أ- اتحاد برن :

¹³ نظمت المادة الخامسة من ميثاق المنظمة المسائل المتعلقة بالعضوية في الويبو WIPO حيث تكون العضوية في المنظمة للدول التي هي عضوا ، سواء في اتحاد باريس أو بيرن ، و إن لم تكن عضواً في هذين الاتحادين فتكون العضوية مفتوحة لأية دولة و تقي بأحد الشروط التالية :

1- أن تكون عضواً في الأمم المتحدة أو في أي من الوكالات المتخصصة المرتبطة بالأمم المتحدة أو في الوكالة الدولية للطاقة الذرية .

2 - أن تكون طرفاً في النظام الأساسي لمحكمة العدل الدولية .

3- أن تدعوها الجمعية العامة لتكون طرفاً في الاتفاقية وات تترتب على العضوية في الويبو WIPO أية التزامات فيما يتعلق بالمعاهدات الأخرى التي تديرها الويبو WIPO .

و عليه تصبح الدولة طرفاً في هذه الاتفاقية ، إما عن طريق التوقيع دون تحفظ بالنسبة للتصديق أو التوقيع خاضعاً للتصديق ، يتبعه إيداع وثيقة التصديق ، أو بإيداع وثيقة الانضمام . و يمكن القول أن عدد البلدان الأعضاء في المنظمة العالمية للملكية الفكرية 194 دولة عضو حتى غاية جانفي 2026 للمزيد حول ذلك الموقع الرسمي للمنظمة على الرابط التالي <https://www.wipo.int/members/ar> تاريخ الزيارة 2026/01/15 على الساعة 14:35 .

فعالية النظام القانوني الدولي لحماية الملكية الفكرية أمام تحديات الذكاء الاصطناعي التوليدي

تُعد اتفاقية برن أول اتفاقية دولية تُعقد بشأن حماية الملكية الأدبية والفنية، وقد أُبرمت في مدينة برن السويسرية، بعد مسار تحضير طويل تخللته عدة لقاءات ومؤتمرات ومفاوضات دولية. ولعل أبرز محطات هذا المسار التمهيدي مؤتمر بروكسل المنعقد سنة 1858، الذي أرسى مبدأً جوهرياً تمثل في الاعتراف العالمي بملكية الإنتاج الأدبي، ليُشكّل بذلك اللبنة الفكرية الأولى التي قامت عليها الحماية الدولية للمصنفات. وفي سنة 1882، جاءت اتفاقية برن لتهدف إلى توحيد مسألة تنازع القوانين فيما بين الدول، على أساس مبدأ الحماية المتبادلة للملكية الفكرية. غير أن سنة 1886 تبقى المحطة الفعلية والحاسمة في هذا المسار التاريخي، إذ شهدت الإبرام الرسمي لاتفاقية برن لحماية المصنفات الأدبية والفنية بالمدينة ذاتها التي حملت اسمها. ومنذ ذلك التاريخ، خضعت الاتفاقية لمراجعات متعاقبة، إلى أن استقر تعريفها باسم "اتحاد برن"، عقب التعديل الجوهري الذي طرأ عليها سنة 1979.¹⁴

ب- اتفاقية جنيف لحماية حق المؤلف لسنة 1952 و المعدلة في 1971:

شهدت الفترة التي أعقبت الحرب العالمية الثانية جهوداً حثيثة تمخضت عن توسيع نطاق الحماية الدولية لحق المؤلف، حيث عُهد إلى منظمة اليونسكو بمهمة إعداد مشروع اتفاقية عالمية لحماية حقوق المؤلف. والمتخصص لهذه الاتفاقية يجد أنها لم تأت لتكون بديلاً عن الاتفاقيات الدولية السابقة عليها، وإنما هدفت إلى إرساء حماية دولية لحقوق المؤلف على وجه التحديد، مع إعادة النظر في الشروط التي يمكن من خلالها الإيفاء باحتياجات البلدان النامية في المسائل التي تهمها، كترجمة المصنفات الأجنبية واستنساخها، حتى تتمكن من الوصول إليها بالسبل الأكثر يسراً وسرعة، لا سيما في مجالي التعليم والبحث العلمي. ويُعد أبرز ما جاءت به هذه الاتفاقية من أحكام، ما نصت عليه المادة الأولى منها، إذ ألزمت كل دولة من الدول المتعاقدة باتخاذ كافة التدابير اللازمة لضمان حماية كافية وفعالة لحقوق المؤلفين وسائر أصحاب تلك الحقوق.¹⁵

ثالثاً : الحماية الدولية للملكية الصناعية

الواضح الآن أن حماية الملكية الفكرية حتى أواخر القرن الثامن عشر كانت مقصورة على الاجتهادات الفردية لكل دولة ،و هي تعمل منفردة في شأن حماية الملكية الفكرية مثال ذلك إنجلترا ،

¹⁴ صبري خاطر ، تفريد قواعد تريبس في قوانين الملكية الفكرية ، الطبعة الاولى : مصر: دار شتات للنشر و التوزيع ،

2012، ص 4-5.

¹⁵ المادة الأولى من الاتفاقية العالمية لحقوق المؤلف المعدلة في 24 جويلية 1917 ، ص 01 .

فعالية النظام القانوني الدولي لحماية الملكية الفكرية أمام تحديات الذكاء الاصطناعي التوليدي

فرنسا و الولايات المتحدة و تمثل الملكية الصناعية العصب المباشر و الرئيسي للتجارة و الاقتصاد المحلي و العالمي ،اهتمت بها مجموعة من الاتفاقيات و أعطتها مكانة كبرى من حيث المساحة المخصصة لها في أقسام و مواد بعض الاتفاقيات (اتفاقية باريس) أو من حيث الاهتمام و التنظيم القانوني لها .لكونها ثمرة العقل البشري و الجهد المادي لفئة معينة من الأشخاص سمحت لها قدراتها المميزة من الإبداع و الابتكار في مجالات عدة.

أ- حماية الملكية الصناعية من خلال اتفاقية باريس

تعود الإرهاصات الأولى لفكرة الحماية الدولية للملكية الصناعية إلى سنة 1873، حين امتنع عدد من المخترعين المنتمين لدول مختلفة عن المشاركة في معرض الاختراعات الدولي المنعقد بفيينا بدعوة من الحكومة النمساوية، وذلك خوفاً من ضعف الحماية القانونية المقررة للاختراعات الأجنبية، وما قد يترتب على ذلك من انتهاك للحقوق المتصلة بالملكية الفكرية. وأمام هذا الواقع، بادرت النمسا إلى طرح فكرة سن تشريع يكفل حماية الدول المشاركة في هذا المعرض، فكان مؤتمر فيينا لسنة 1873 بمثابة اللبنة الأولى التي تأسست عليها مبادئ الحماية الدولية الفعالة للاختراعات.¹⁶ ومنذ إبرامها، خضعت اتفاقية باريس لسلسلة من التعديلات المتعاقبة، كان أولها تعديل بروكسل المؤرخ في 14 ديسمبر 1900، تلاه تعديل واشنطن في 2 جوان 1911، ثم تعديل لاهاي في 6 نوفمبر 1925، فتعديل لندن في 2 جوان 1934، إلى جانب اقتراحات لاحقة تمثلت في تعديل لشبونة المؤرخ في 31 أكتوبر 1958، وتعديل ستوكهولم المؤرخ في 14 جويلية 1967. أما الجزائر، فقد صادقت على النص الأصلي للاتفاقية سنة 1966 بموجب الأمر رقم 66-48 المؤرخ في 25 فيفري 1966، ثم صادقت على تعديلاتها بموجب الأمر رقم 75-02 المؤرخ في 9 جانفي 1975، على أن التنقيح الأخير للاتفاقية تم سنة 1979.¹⁷

ب-الاتفاقيات المنبثقة عن اتفاقية باريس لحماية الملكية الصناعية

¹⁶- جواهره سعاد ، حماية الملكية الفكرية في البيئة الرقمية من خلال التشريع الجزائري و القانون الدولي ، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه ، كلية علوم الإعلام و الاتصال ، قسم الإعلام ، جامعة الجزائر "3" ، 2016 ، 2017 ، ص 278.

¹⁷ المرجع السابق الذكر ، ص 279.

فعالية النظام القانوني الدولي لحماية الملكية الفكرية أمام تحديات الذكاء الاصطناعي التوليدي

لم تقتصر اتفاقية باريس على ما تضمنته من أحكام لحماية الملكية الصناعية، بل أتاحت لأعضائها -بمقتضى المادة 19 منها- إمكانية إبرام اتفاقيات إضافية فيما بينهم، على ألا تتعارض هذه الاتفاقيات مع المبادئ الجوهرية التي قامت عليها الاتفاقية الأم. وتبعاً لذلك، أبرمت عدة اتفاقيات لاحقة في هذا الإطار، من أهمها:

1- اتفاقيات الابتكارات الجديدة و من أمثلتها :

✓ اتفاقية واشنطن للتعاون الدولي بشأن براءات الاختراع:

نشأت فكرة إعداد معاهدة دولية للتعاون في مجال البراءات في ستينيات القرن الماضي، بمبادرة أمريكية، بغرض معالجة إشكالية التزايد المطرد في طلبات براءات الاختراع، وما ترتب عنه من ارتفاع في تكاليف فحص جدية هذه الاختراعات، إضافة إلى تكرار إجراءات الإيداع في كل دولة يسعى المخترع لحماية اختراعه فيها. وقد سعت هذه المعاهدة إلى تبسيط عملية الإيداع، بحيث يكفي تقديم طلب دولي واحد يخضع أولاً لبحث وثائقي، يعقبه تحرير تقرير دولي، ثم التحقق أخيراً من جدة الاختراع خلال أجل لا يتجاوز سنتين على الأكثر. ويلاحظ أن هذه المعاهدة، خلافاً لاتفاقية باريس، لا تفرض قيوداً على سلطة المشرع الوطني في تحديد شروط الحماية وقواعدها ومدتها.¹⁸

✓ اتفاق ستراسبورغ بشأن التصنيف الدولي لبراءات الاختراع:

أُبرم هذا الاتفاق بستراسبورغ بتاريخ 27 مارس 1971، ودخل حيز النفاذ سنة 1975، وأدخلت عليه تعديلات سنة 1979. ورغم اقتصار عدد الدول الأطراف فيه على 62 دولة، فإن الانتفاع بالتصنيف الدولي للبراءات يمتد إلى مكاتب البراءات في أكثر من 100 دولة، فضلاً عن أربعة مكاتب إقليمية وأمانة المنظمة العالمية للملكية الفكرية، وذلك في إطار إدارة معاهدة التعاون بشأن البراءات لسنة 1970. ولا

¹⁸محمود سلامة الشريف ، مجد نعمان عبد الله ، المسؤولية الدولية و الجنائية عن انتهاك الملكية الفكرية بواسطة الذكاء الاصطناعي التوليدي (الشات جي بي تي نموذجاً) ،مجلة العلوم القانونية و الاقتصادية ، كلية الحقوق عين الشمس ، مصر ، 2024، ص ص 653-654.

فعالية النظام القانوني الدولي لحماية الملكية الفكرية أمام تحديات الذكاء الاصطناعي التوليدي

يُفتح باب الانضمام إلى هذا الاتفاق إلا للدول الأطراف في اتفاقية باريس لحماية الملكية الصناعية لسنة 1883، على أن تودّع وثائق التصديق أو الانضمام لدى المدير العام لليوبو.¹⁹

2- اتفاقيات حماية العلامات المميزة و من أمثلتها :

✓ معاهدة واشنطن حول الملكية الفكرية للدوائر المتكاملة:

وقعت هذه المعاهدة في 26 ماي 1989 ، و أجازت بموجب المادة 15 منها لكل دولة تنتمي إلى عضوية المنظمة العالمية للملكية الفكرية أو الأمم المتحدة أن تصبح طرفاً فيها ، و يكفي لاكتساب هذه الصفة أن تودع الدولة أو المنظمة الحكومية الدولية وثائق تصديقها أو موافقتها أو انضمامها لدى المدير العام للمنظمة العالمية للملكية الفكرية²⁰.

3- الحماية الدولية لتسميات المنشأ من خلال الاتفاقيات ذات الصلة :

✓ اتفاقية لشبونة لسنة 1958 حول حماية تسميات المنشأ :

أُبرمت هذه الاتفاقية بتاريخ 3 أكتوبر 1958، وأدخلت عليها تعديلات باستوكهولم بتاريخ 14 جوان 1967. وتحظى هذه الاتفاقية بأهمية خاصة لدى الدول التي تشتهر منتجاتها الزراعية أو مصنوعات اليدوية بجودة عالية، إذ تمكنها من حماية تسميات منشأ منتجاتها في الأسواق العالمية.

✓ معاهدة فيينا لسنة 1973 المتعلقة بتسجيل العلامات التجارية

أُبرمت في 12 جوان 1973 و تقوم على مبدأ التسجيل المباشر من قبل المودع بناء على طلب دولي لم تصادق عليها غالبية الدول النامية، وذلك لافتقارها للإمكانات التجارية والفنية والبشرية اللازمة لمراقبة صلاحية العلامة الأجنبية التي قد تسري آثارها مباشرة على ترابها الوطني، رغم أنها قد لا تكون خضعت أصلاً لأي مراقبة دولية في بلد المنشأ.²¹

4- اتفاق جوانب الحقوق الفكرية المتصلة بالتجارة (تريبيس)

هو اتفاق دولي تديره منظمة التجارة العالمية الذي يحدد المعايير الدنيا للقوانين المتعلقة بالعديد من أشكال الملكية الفكرية ، كما تنطبق على أعضاء منظمة التجارة العالمية ، تم التفاوض في نهاية جولة الأوروغواي من الاتفاق بشأن التعريفات الجمركية و التجارة في عام 1994²². و يحتوي اتفاق تريبيس

¹⁹ جواهره سعاد ، المرجع السابق ، ص 292.

²⁰ محمود سلامة الشريف ، مجد نعمان عبد الله، المرجع السابق ، 654.

²¹ جواهره سعاد ، المرجع السابق ، ص 299.

²² صبري خاطر ، تقرير قواعد تريبيس في قوانين الملكية الفكرية ، دار شتات للنشر و التوزيع ، مصر / الامارات ، 2012.

فعالية النظام القانوني الدولي لحماية الملكية الفكرية أمام تحديات الذكاء الاصطناعي التوليدي

على الشروط التي يجب توافرها في قوانين الدول فيما يتعلق بحقوق المؤلف ، و اشتملت الاتفاقية على نصوص قانونية تلزم من خلالها الدول الأعضاء بتعديل القواعد القانونية على نحو لا يؤدي إلى الإخلال بما التزمت به بموجبها.²³

المبحث الثاني : المسؤولية القانونية للذكاء الاصطناعي التوليدي عن انتهاك الاتفاقيات الدولية لحماية حقوق الملكية الفكرية

تعتمد فعالية نماذج الذكاء الاصطناعي التوليدي بشكل مباشر على حجم و نوعية البيانات التي يتم تدريبها عليها .و لتحقيق قدراتها الحالية ، قامت شركات التكنولوجيا بنسخ و تضمين كميات هائلة من المحتوى الرقمي المتاح على الانترنت المحمي بحق المؤلف ،دون ترخيص من أصحاب الحقوق . من خلال هذا المبحث سنحاول التطرق الى المطلب الأول: انتهاكات الذكاء الاصطناعي التوليدي لاتفاقيات حقوق الملكية الفكرية (الاشكاليات و الحلول المقترحة)، أما المطلب الثاني: آليات و بدائل تقاضي المسؤولية عن انتهاك حقوق الملكية الفكرية .

المطلب الأول :انتهاكات الذكاء الاصطناعي التوليدي لاتفاقيات حقوق الملكية الفكرية (الاشكاليات و الحلول المقترحة)

فعندما يقوم نظام ذكاء اصطناعي بتوليد مصنف ينتهك حقوق المؤلف في مصنف قائم ، يبرز سؤال معقد : من المسؤول قانونًا عن هذا الانتهاك ؟ إن الطبيعة الموزعة لعملية إنشاء المحتوى بواسطة الذكاء الاصطناعي تجعل من الصعب تحديد طرف واحد مسؤول ، حيث يمكن أن توزع المسؤولية المحتملة على المستخدم و مطور النموذج ،و مزود المنصة .و من خلال هذا المطلب سنتطرق إلى نطاق المسؤولية وفقا لطبيعة عمل الذكاء الاصطناعي التوليدي (الفرع الأول) أما الفرع الثاني سنتناول إشكاليات مساءلة الذكاء الاصطناعي التوليدي .

الفرع الأول : نطاق المسؤولية وفقا لطبيعة عمل الذكاء الاصطناعي التوليدي

لقد أضحت الآلة اليوم قادرة على إنتاج أعمال إبداعية متنوعة، كالرسومات، والمعزوفات الموسيقية، والمقالات، والدراسات، والتحليلات، بل وإعداد البرامج المعلوماتية ذاتها، وذلك عبر تغذيتها بكم هائل من

فعالية النظام القانوني الدولي لحماية الملكية الفكرية أمام تحديات الذكاء الاصطناعي التوليدي

البيانات المتنوعة، إذ عمد باحثو الذكاء الاصطناعي إلى تدريب هذه البرامج على إنتاج مصنّفات علمية تضاوي في جودتها ما ينتجه العقل البشري.²⁴

وقد أفرز هذا التطور اللافت مخاوف حقيقية لدى الكتاب والمؤلفين وأصحاب المنتجات الفكرية، لا سيما في ظل التطورات الأخيرة التي حققها الذكاء الاصطناعي التوليدي، وفي مقدمتها "الشات جي بي تي"، الذي شكّل تهديداً فعلياً للعمل الإبداعي، وفتح الباب أمام سيل من الأسئلة والتساؤلات والمخاوف المتعلقة بحماية النتاج الفكري البشري. ونحن هنا بصدد الحديث عن برنامج محاكاة توليدي، مُدرَّب ومُعَدّ سلفاً، ومُعَدّى بمعلومات من صنع البشر عبر تقنيّتي التعلم الآلي والتعلم العميق، معتمداً على ما يُعرف بتكنولوجيا فهم اللغة الطبيعية، وذلك بالاستناد الكلي إلى ما يُقدّم إليه من معلومات وتحليلات مستوحاة من المواقع الإلكترونية والمقالات المختلفة، ليوظّفها بأسلوبه الخاص في الاستجابة لطلبات الباحثين والمستخدمين.

ورغم الإقبال الواسع على هذه التقنية من مستخدمين في مختلف أنحاء العالم، إلا أن مخاوف جدية تساور المؤلفين الذين باتت ممتلكاتهم الفكرية المدرجة إلكترونياً عرضة للاستغلال دون ضوابط واضحة، الأمر الذي أثار جملة من الإشكاليات والتساؤلات حول مدى مشروعية مدخلات ومخرجات هذه البرامج، تمهيداً لتحديد نطاق المسؤولية القانونية المترتبة عن ذلك. وتتمحور هذه الإشكاليات في محورين رئيسيين²⁵:

الإشكالية الأولى: مدى مشروعية استخدام المصنّفات الرقمية في تدريب الذكاء الاصطناعي

يتمحور التساؤل الجوهرى هنا حول: ما مدى قانونية استخدام المصنّفات الرقمية لتدريب الذكاء الاصطناعي دون إذن مالك الحق؟ وهل يُعد ذلك انتهاكاً لهذا الحق؟

ذلك أن أنظمة الذكاء الاصطناعي تتطلب كمّاً هائلاً من بيانات التدريب، التي كثيراً ما تتضمن معلومات محمية بحقوق الملكية الفكرية، وذلك بغية إنتاج مخرجات عالية الجودة، وهو ما يثير تساؤلات

²⁴ محمود سلامة الشريف ، مجد نعمان عبد الله، المرجع السابق، 656.

²⁵ رانيا أبو الخير ، "شات جي بي تي" و الملكية الفكرية : إشكاليات و حلول ، مجلة السياسة الدولية ، متوفرة على

الموقع التالي : <https://www.siyassa.org.eg/News/18516.aspx> تاريخ التصفح يوم 2026/01/24 على الساعة

22:07 .

فعالية النظام القانوني الدولي لحماية الملكية الفكرية أمام تحديات الذكاء الاصطناعي التوليدي

جدية حول إمكانية جمع هذه البيانات واستخدامها بشكل قانوني، وعن الكيفية التي يمكن أن يتم بها ذلك. وفي معرض الإجابة عن هذا الإشكال، برزت فرضيتان متعارضتان:

الفرضية الأولى ترى أن عملية النسخ لأغراض تدريب الذكاء الاصطناعي تُعد انتهاكًا صريحًا وبلا هوادة لحقوق المؤلف، ويستوجب الأمر الحصول على إذن من أصحاب الحقوق وعلى تراخيص قبل الشروع في عملية التدريب. ويستند أنصار هذا الرأي -من المؤلفين وأصحاب الإبداعات الفكرية- إلى مفهوم النسخ كما ورد في قوانين حماية حق المؤلف، والذي يُعرّف بأنه إنتاج نسخة أو أكثر من مصنف أدبي أو فني أو علمي على دعامة مادية، بما في ذلك أي تسجيل صوتي أو بصري. ووفقًا لهذا التعريف، فإن نسخ النص كليًا أو جزئيًا بأي شكل مادي يندرج ضمن النسخ الممنوع والمحظور، بصرف النظر عن الغرض من استخدامه²⁶.

ويمكن التعليق على ذلك بالقول إن استخدام المصنفات الرقمية في عمليات تدريب الذكاء الاصطناعي دون إذن مالكيها يشكّل انتهاكًا لحق المؤلف، وهو ما يقودنا للنظر في الفرضية المقابلة.

الفرضية الثانية ترى، على النقيض من ذلك، أن عملية النسخ لغرض التدريب لا تُعد من قبيل انتهاك حقوق الملكية الفكرية، ولا تستوجب الحصول على إذن من أصحاب المصنفات التي يمكن نسخها. ويتبنى هذا الرأي بطبيعة الحال مطورو تقنيات الذكاء الاصطناعي والمدافعون عنها، مستندين إلى حجج سياسة الاستخدام العادل والاستثناءات الواردة على النسخ في الاتفاقيات والتشريعات المنظمة لحقوق المؤلف، إذ يرون تشابهًا بين النسخ المسموح به قانونًا للمصنفات دون إذن صاحب الحق عندما يقوم به الإنسان لحفظها في ذاكرته واستخدامها استخدامًا شخصيًا، وبين ما يقوم به الذكاء الاصطناعي من حفظ لهذه المصنفات والتدريب عليها واستخدامها بالطريقة نفسها.

وبالتعليق على الفرضيتين معًا، يتبين من خلال تفحص الرأيين أن الرأي الأول هو الأقرب إلى الصواب والعدالة من حيث الحفاظ على الحقوق الفكرية للمؤلفين، لا سيما في ظل ضعف الحجج التي ساقها أنصار الرأي الثاني في محاولتهم القياس على الاستثناءات الممنوحة للفرد في حفظ المصنفات ذهنيًا واستخدامها شخصيًا؛ ذلك أن هذا القياس غير سليم وغير جائز، كون الحفظ الذي يقوم به الذكاء الاصطناعي لهذه النسخ يُستثمر في توليد مخرجات جديدة لأشخاص جدد بناءً على طلبهم، الأمر الذي

²⁶ محمود سلامة الشريف ، مجد نعمان عبد الله، المرجع السابق، ص 657.

فعالية النظام القانوني الدولي لحماية الملكية الفكرية أمام تحديات الذكاء الاصطناعي التوليدي

يُفقد مفهوم "الاستخدام الشخصي" مضمونه هنا²⁷. وعليه، فإننا نؤيد ضرورة حصول عمليات تدريب وتطوير برامج الذكاء الاصطناعي على إذن وترخيص مسبقين من المبتكر الأصلي، حتى يتسنى لهذه البرامج ومنتجاتها استخدامها بشكل مشروع.

الإشكالية الثانية: الوضع القانوني لمخرجات الذكاء الاصطناعي التوليدي

تتمحور هذه الإشكالية حول حزمة من الأسئلة المتشابهة: هل تتمتع مخرجات تطبيقات الذكاء الاصطناعي التوليدي بالحماية بموجب قوانين حق المؤلف، أم أنها تُعد ملكاً عاماً متاحاً للجميع؟ وهل ترتبط هذه الإشكالية وتتأثر بالفرضية السابقة المتعلقة بضرورة الحصول على إذن من أصحاب الحقوق الأصليين عند التدريب أم لا؟ ولمن تقول حقوق الملكية الفكرية في النهاية: هل هي للمنتج والمطور، أم للمستخدم الذي صاغ الأسئلة والتعليمات للحصول على النص الأدبي أو المقال، أم لصاحب الحق الأصل الذي أدرج مصنفاته إلكترونياً؟²⁸

وقد تعددت الإجابات المطروحة حول هذه التساؤلات، ويمكن إبراز أبرز الاحتمالات المتداولة، إلى جانب رؤية خاصة، على النحو التالي:

1- منح حق الملكية لصاحب التطبيق ذاته: وهو ما يفضي إلى احتكاره لجميع الحقوق منفرداً دون إشراك الأطراف الأخرى، وهذا ما يخالف فكرة وجوه حق المؤلف؛ إذ إن دار النشر التي تولت نشر الكتاب، أو المنصة الإلكترونية التي تولت نشر المقال، لا تملك وحدها الحق كاملاً، بل يظل للمؤلف حق أصيل في هذا الشأن.

²⁷ المادة العاشرة من اتفاقية حقوق المؤلف لسنة 1996 و التي تنص على : " يجوز للأطراف المتعاقدة أن تنص في تشريعاتها الوطنية على تقييدات أو استثناءات للحقوق الممنوحة لمؤلفي المصنفات الأدبية و الفنية بناء على هذه المعاهدة في بعض الحالات الخاصة التي لا تتعارض مع الوضع الطبيعي استغلال المصنف و عدم إلحاق ضرر بلا مبرر بالمصالح المشروعة للمؤلف.

²⁸ عمرو عز الدين إبراهيم ، التقيب عن البيانات بواسطة مطوري خوارزميات الذكاء الاصطناعي و تأثيره على حقوق الملكية الأدبية و الصناعية ، دار النهضة العربية ، الطبعة الاولى ، 2025 ، ص 90 - 91.

فعالية النظام القانوني الدولي لحماية الملكية الفكرية أمام تحديات الذكاء الاصطناعي التوليدي

2- **إسناد الحق لمطور التطبيق:** كونه صاحب الفكرة ومُحدثها، وهو ما يعني أننا سنشهد احتكارًا لعدد كبير من الإبداعات الممكنة من ناحية، فضلاً عن كونه ليس مبدعاً للمصنف بذاته من ناحية أخرى.²⁹

3- **إسناد الحق لمستخدم التطبيق:** لأن توجيه الأسئلة والتعليمات للذكاء الاصطناعي يُعد بمنزلة عملية تأليف. غير أن هذا الطرح يواجه إشكالية تتعلق بمدى الاعتماد على مخرجات هذا التطبيق: فهل يُعد بحثاً دقيقاً وموثوقاً؟ فعلى سبيل المثال، حين يعتمد الطالب على مثل هذا التطبيق (ChatGPT) في إعداد بحث أكاديمي، هل نقبل هذا النص باعتباره عملاً مبدعاً تُمارَس عليه حقوق الملكية الفكرية والإبداعية، أم يُعد مثل هذا العمل غير مهني وغير مقبول؟

في ضوء هذا التداخل والتشابك في الإشكاليات، تبرز أهمية البحث عن مقاربة جديدة تتعلق بضرورة بناء بيئة تشريعية واضحة تنظّم كيفية الاستفادة من تطبيقات الذكاء الاصطناعي في المجال الإبداعي، إذ من الأهمية بمكان أن يكون للاتفاقيات الدولية والتشريعات الوطنية المتعلقة بحقوق الملكية الفكرية بصفة عامة، وحق المؤلف على وجه الخصوص، دور فاعل في هذا المجال، نظراً لتقاطع طبيعة عمل هذه التقنية ومخرجاتها مع أحكام حماية حق المؤلف.³⁰

4- **عدم انتساب الملكية لأي جهة:** يرى فريق آخر أن مخرجات تطبيقات مثل "الشات جي بي تي" تُعد ملكاً شائعاً عاماً لا توجد له حقوق ملكية، ويبررون ذلك بأن الفهم القانوني لمبدأ الأصالة يتطلب وجود تأليف بشري، وبناءً على هذه الفرضية، فلا وجود لحقوق طبع ونشر على الأعمال التي ينشئها الذكاء الاصطناعي، باعتبار أن "المؤلف" هنا هو الآلة، ومن الطبيعي بالتالي أن تنتمي الأعمال الخالية من حقوق الطبع والنشر إلى الملك العام.³¹

الفرع الثاني : إشكاليات مساءلة الذكاء الاصطناعي التوليدي

لا شك أن انتهاك حقوق الملكية الفكرية، كما سبق ذكره، يُعدّ خرقاً لقواعد القانون الدولي العام، إذ يُخالف الاتفاقيات الدولية التي توفر الحماية لهذه الحقوق. إذا سلّمنا بأن الفعل غير القانوني قد

²⁹ محمود سلامة الشريف ، مجد نعمان عبد الله، المرجع السابق، ص659.

³⁰ رانيا أبو الخير ، "شات جي بي تي" و الملكية الفكرية : إشكاليات و حلول ، مجلة السياسة الدولية ، متوفرة على

الموقع التالي : <https://www.siyassa.org.eg/News/18516.aspx> تاريخ التصفح يوم 2026/01/24 على الساعة

22:07

³¹ Lucchi, N. (2023). ChatGPT: A Case Study on Copyright Challenges for Generative Artificial Intelligence Systems. European Journal of Risk Regulation, 2023. p: 23.

فعالية النظام القانوني الدولي لحماية الملكية الفكرية أمام تحديات الذكاء الاصطناعي التوليدي

ارتكبت شركة OpenAI ، مطوّرة البرنامج، فإننا نواجه المسألة الأولى: مدى إمكانية محاسبة الجهات الفاعلة غير الحكومية دوليًا. في الواقع، لا تقتصر غالبية معاهدات حقوق الإنسان على الدول فحسب، بل تشمل أيضًا المؤسسات والأفراد. وينطبق ما ينطبق على اتفاقيات حقوق الإنسان على نظام روما الأساسي فيما يتعلق بمحاكمة الأفراد أمام المحكمة الجنائية الدولية. وهذا يثير التساؤل حول ما إذا كان الأفراد والمؤسسات خاضعين للمسؤولية الدولية بنفس طريقة الدول. ولأن الاتفاقيات الدولية المتعلقة بحقوق الملكية الفكرية تُعنى بالدول ولا تتضمن أحكامًا تُوسّع نطاقها ليشمل الجهات الفاعلة غير الحكومية، يصبح من الصعب إثبات المسؤولية الدولية لمطوّري ChatGBT عن انتهاك هذه الحقوق. وهذا يكشف عن قصور في الاتفاقيات الدولية فيما يتعلق بتوسيع نطاق المسؤولية ليشمل الجهات الفاعلة غير الحكومية، كالشركات المسؤولة عن انتهاك الحقوق الملكية الفكرية³².

أما بالنسبة للنقطة الثانية، المتعلقة بالهيئة التي يمكنها الفصل في النزاع، لا سيما في غياب محكمة دولية متخصصة في نزاعات حقوق الملكية الفكرية نجد أنه لا مناص من اللجوء الي التوفيق والوساطة باعتبارها اهم وسيلتين من الوسائل الودية لحل النزاع، اما الطريق الآخر وهو القضاء الدولي فيكون حل النزاع مطروحا على هيئات التحكيم الدولي فحسب، وذلك يرجع الي اتساع نطاق التحكيم الدولي لنظر النزاعات من الدول وغير الدول، الامر الذي يسمح بموجبه قبول الدعاوى ضد شركة OpenAI المنشئة ل ChatGPT عن مخالفتها للاتفاقيات الدولية المتعلقة بحقوق الملكية الفكرية، وذلك على خلاف محكمة العدل الدولية التي لا يتسع نطاقها لنظر منازعات دولية لغير الدول³³.

المطلب الثاني : آليات و بدائل تفادي المسؤولية عن انتهاكات حقوق

الملكية الفكرية

وأمام هذا التداخل والتشابك في الإشكاليات المطروحة، تظل الحاجة قائمة إلى إرساء بيئة تشريعية واضحة المعالم، تنظّم أوجه الاستفادة من تطبيقات الذكاء الاصطناعي في المجال الإبداعي. ولم يعد ثمة شك في أن للاتفاقيات الدولية والتشريعات الوطنية المنظّمة لحقوق الملكية الفكرية عمومًا، وحقوق المؤلف خصوصًا، دورًا محوريًا في حماية هذه الحقوق في ظل ما تفرضه تقنيات الذكاء الاصطناعي التوليدي من تحديات، لا سيما مع تقاطع طبيعة عمل هذه التقنية ومخرجاتها مع أحكام حماية حق المؤلف. وقد ترتب عن احتدام الجدل حول هذه الإشكاليات لجوء العديد من الأطراف إلى رفع دعاوى قضائية ضد الجهات المطوّرة لأنظمة الذكاء الاصطناعي التوليدي، بدعوى انتهاكها لحقوق الطبع والنشر، وهي دعاوى

³² محمود سلامة الشريف ، مجد نعمان عبد الله، المرجع السابق، ص 669.

³³ المرجع السابق ذكره ، ص 670.

فعالية النظام القانوني الدولي لحماية الملكية الفكرية أمام تحديات الذكاء الاصطناعي التوليدي

تعكس مخاوف مشروعة إزاء الاستخدام غير المرخص للمواد المحمية بحقوق الطبع والنشر في إنشاء محتوى إبداعي جديد³⁴.

و في هذا المطلب سنتطرق إلى آليات تقاضي المسؤولية عن انتهاكات حقوق الملكية الفكرية (الفرع الاول) ثم الحلول المستحدثة للوقاية من المسؤولية (الفرع الثاني) .

الفرع الاول : آليات تقاضي المسؤولية عن انتهاكات حقوق الملكية الفكرية

يتمحور النقاش الراهن حول الملكية الفكرية في سياق الذكاء الاصطناعي أساساً حول إشكاليات التأليف وملكية النتائج الإبداعية التي تفرزها أنظمة الذكاء الاصطناعي، في الوقت الذي لا يزال فيه البحث القانوني في المسائل المتعلقة بحقوق الملكية الفكرية على مستوى المدخلات -أي البيانات الموظفة في تدريب هذه الأنظمة- يعاني من فجوة واضحة. وهو ما يطرح تساؤلاً محورياً مفاده: هل يُعد استخدام هذه المصنفات في عملية التدريب استخداماً مشروعاً قانونياً ؟

تفاوتت الاجابات حول ذلك من دولة إلى أخرى وفقاً لمصالحها فنجد مثلاً أن جمع البيانات يعد من قبيل الاستخدام العادل في الولايات المتحدة الأمريكية، بينما هناك استثناءات وقيود بموجب قانون حقوق النشر في الاتحاد الأوروبي³⁵.

ففي الولايات المتحدة الأمريكية على سبيل المثال، تم منح Books Google الإذن بالبحث في مكتبات بأكملها لتوفير وظائف البحث ومقتطفات من الكتب ومع ذلك، فمن غير الواضح ما إذا كان هذا ينطبق على جمع البيانات ومدخلاتها للتعليم الآلي، حيث لا يوجد مخرجات محمية بحقوق المؤلف.

وفي الواقع، لا يمكن ضمان قيام المحاكم بتطبيق هذه السابقة على تقنيات مماثلة وما يهمنا في نطاق بحثنا تلك السوابق القضائية إن صح التعبير وما تواجهه الشركة المنتجة ChatGPT من ضغوطات قضائية، حول حقوق الملكية الفكرية حيث تواجه (OpenAI) وغيرها من منصات الذكاء الاصطناعي التوليدية البارزة حالياً دعاوى قضائية تدعي بانتهاك حقوق الملكية وذلك لاستخدام البيانات المحمية لتدريب أنظمة الذكاء الاصطناعي على مجموعات البيانات المكتسبة بشكل غير قانوني .على وجه التحديد، في القضية القانونية ل (Tremblay Incorporation) (OpenAI) يؤكد المدعون أن (OpenAI) استخدمت كتبهم المحمية بحقوق المؤلف دون الحصول على الترخيص المناسب من أجل تدريب ChatGPT وعليه تم التأكيد على أن (ChatGPT) يمتلك القدرة على تكثيف محتوى الكتب

³⁴ عمرو طه بدوي محمد ، الجوانب القانونية للذكاء الاصطناعي التوليدي ،مجلة القانون و التكنولوجيا تصدرها كلية

القانون بالجامعة البريطانية في مصر ، المجلد الرابع ، العدد الأول ، ابريل 2024، ص 59.

³⁵ محمود سلامة الشريف ، مجد نعمان عبد الله، المرجع السابق ،ص 663.

فعالية النظام القانوني الدولي لحماية الملكية الفكرية أمام تحديات الذكاء الاصطناعي التوليدي

المختلفة بشكل فعال، مما يعني ضمناً أن (Chatbot) قد تفاعل بشكل شامل مع المعلومات الواردة في الأعمال الأدبية المذكورة واستوعبها. حيث يؤكد المدعون أن (OpenAI) شاركت في أعمال غير مصرح به أو الاستفادة من الأعمال المحمية بحقوق الطبع والنشر، وتحديدًا الكتاب الذي يحمل عنوان The Bid Writer، بغرض تدريب (ChatGPT) حيث استند المدعون في هذه الدعوى الجماعية أن ChatGPT قادر على إنتاج ملخصات لرواياتهم عند تزويدهم بالموجه المناسب³⁶.

الفرع الثاني : الحلول المستحدثة للوقاية من المسؤولية الدولية

1 -إنشاء اتفاقيات لمشاركة البيانات

تشكل عملية إبرام اتفاقيات واضحة ومحددة لمشاركة البيانات مع الجهات المؤثرة لها خطوة أولى لا غنى عنها، بحيث تسهم هذه الاتفاقيات في تجاوز الإشكالية المعقدة المتصلة باستخدام المحتوى المحمي بحقوق الملكية الفكرية في تدريب أنظمة الذكاء الاصطناعي، بما يكفل في الوقت ذاته الامتثال لقوانين حقوق الطبع والنشر، وصون حقوق أصحاب هذا المحتوى، ومنع أي تنازع محتمل بين الطرفين. كما تُعد هذه الاتفاقيات ضرورية لتحديد النطاق المسموح به لاستخدام البيانات، ووضع الحدود والقيود المناسبة، وتوضيح الأذونات المطلوبة، فضلاً عن تنظيم التراخيص اللازمة لاستخدام المواد المحمية بحقوق الطبع والنشر ضمن عمليات التدريب³⁷.

2- وضع تدابير تشريعية وطنية ودولية لحماية الملكية الفكرية

من الضروري في هذا الصدد سنّ تدابير تشريعية وطنية ودولية تُيسر تعزيز البيانات وتبادلها، بما يراعي في الآن ذاته صون الخصوصية وحماية حقوق الملكية الفكرية، الأمر الذي من شأنه أن يُسهّل عملية استخدام بيانات التدريب في مجال الذكاء الاصطناعي. وتقتضي هذه المقاربة اعتبار بيانات التدريب "سلعة تشاركية" عامة، ذلك أن إنتاجها مرتبط أساساً بجهد جماعي، وأن قيمتها تتولد عن المشاركة الجماعية لعدد كبير من الأفراد الذين أسهموا بمحتواهم الإبداعي في بناء مجموعات هذه البيانات³⁸.

الخاتمة:

³⁶ See Silverman et al. v. OpenAI, Inc. et al., No. 4:23-cv-03416 (N.D. Cal. Jul. 7, 2023)

³⁷ M Kop, "The right to process data for machine learning purposes in the EU" (2021) 34 Harvard Journal of Law & Technology 1 (2021) (supporting the proposal for a right to process data for machine learning purposes).

³⁸ محمود سلامة الشريف ، مجد نعمان عبد الله، المرجع السابق ، ص 666.

فعالية النظام القانوني الدولي لحماية الملكية الفكرية أمام تحديات الذكاء الاصطناعي التوليدي

لا مراء في أن حقوق الملكية الفكرية أصبحت اليوم مهددة بخطر جسيم، في ظل ما تتعرض له من استقطاع واقتباس تنفذه الخوارزميات القائمة على توليد المحتوى، دونما إذن أو ترخيص من أصحاب الحقوق الأصليين. وهو ما أدى إلى بروز جملة من الإشكاليات القانونية، سواء على الصعيد الوطني أو الدولي، باعتبار أن هذه الممارسات تشكّل خرقاً لأحكام الاتفاقيات الدولية، وكذا التشريعات الجزائية الوطنية والدولية التي أحاطت المصنفات الأصلية بحماية قانونية من كل أشكال النسخ أو التقليد أو الاستنساخ أو التزييف أو سواها من صور انتهاك هذه الحقوق. و انطلاقا الى ما تقدم قوله فإننا توصلنا إلى مجموعة من الاستنتاجات و التوصيات ارتأينا ذكرها في شكل كالآتي :

1-الاستنتاجات و تتمثل في ما يلي :

✓ أظهر هذا البحث أن تقنيات الذكاء الاصطناعي التوليدي لا تمثل مجرد تحدٍ تكنولوجي جديد لمنظومة حقوق الملكية الفكرية ، بل هي بمثابة نقطة تحول جوهرية تعيد صياغة العلاقة بين الإبداع والتكنولوجيا والملكية..

✓ لحقوق الملكية الفكرية شرعة دولية إذ أقرت العديد من الاتفاقيات الدولية حماية دولية لحقوق المؤلف من ناحية والملكية الصناعية من ناحية أخرى لاسيما اتفاقية برن واتفاقيات الويبو واتفاقية باريس.
✓ الاتفاقيات الدولية المتعلقة بحقوق الملكية الفكرية تخاطب الدول فيكون من الصعب إثارة المسؤولية الدولية لمصنعي الأنظمة الذكية عن انتهاك تلك الحقوق، وهو ما يظهر نوعا من القصور في الاتفاقيات الدولية حول امتداد المسؤولية لغير الدول كالشركات المسؤولية عن انتهاك الحقوق الملكية الفكرية من خلال الذكاء الاصطناعي التوليدي.

2-التوصيات :

1 - ضرورة إنشاء اتفاقيات صريحة لمشاركة البيانات مع موفري البيانات يمكن الاستعانة بهذه الاتفاقيات لمعالجة الإشكالية المعقدة المتمثلة في استخدام المحتوى المحمي لأغراض تدريب أنظمة الذكاء الاصطناعي، مع ضمان الامتثال لقوانين حقوق المؤلف، وحماية حقوق مالكي المحتوى، وتقادي أي تعارض بينهما. .

2- وضع تدابير تشريعية وطنية ودولية تسهّل تعزيز البيانات وتبادلها مع الحرص على حماية الخصوصية وحقوق الملكية الفكرية في آن واحد.

3- ضرورة توجيه مزيد من الدراسات والأبحاث نحو استقراء المخاطر المتوقعة في ضوء التطورات المتسارعة التي تشهدها التطبيقات الذكية.

قائمة المراجع :

أولا : الكتب

- 1- صبري خاطر ، تفريد قواعد تريبس في قوانين الملكية الفكرية ، دار شتات للنشر و التوزيع ، مصر -الامارات ،2012.
- 2- ربيعة رضوان و آخرون ، التحديات القانونية للملكية الفكرية في مجال الذكاء الاصطناعي ،الجزائر: دار الشهاب الأكاديمية ،2025.
- 3- عمرو عز الدين إبراهيم ، التقيب عن البيانات بواسطة مطوري خوارزميات الذكاء الاصطناعي و تأثيره على حقوق الملكية الأدبية و الصناعية ، دار النهضة العربية ، الطبعة الاولى ، 2025

ثانيا : اطروحات الدكتوراه

- 1- جواهره سعاد ، حماية الملكية الفكرية في البيئة الرقمية من خلال التشريع الجزائري و القانون الدولي ، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه ، كلية علوم الإعلام و الاتصال ، قسم الإعلام ، جامعة الجزائر "3" ، 2016 / 2017.

ثالثا - المقالات :

- 1-ابراهيم البطش ، عصام الأطرش ، الضمانات القانونية لحماية الملكية الفكرية ، المجلة الأكاديمية للبحوث القانونية و السياسية ، المجلد الرابع ، العدد الأول ، 2019.
- 2-عبد الرزاق وهبة محمد و أحمد ، المسؤولية المدنية عن أضرار الذكاء الاصطناعي ، مجلة جيل الأبحاث القانونية المعمقة ، المجلد 43، لبنان.
- 3- عمرو طه بدوي محمد ، الجوانب القانونية للذكاء الاصطناعي التوليدي ،مجلة القانون و التكنولوجيا تصدرها كلية القانون بالجامعة البريطانية في مصر ، المجلد الرابع ، العدد الأول ، ابريل 2024.
- 04-عيد محي الدين عبد الرحيم ، التحكيم الاصطناعي للاستبانة العلمية في البحوث الانسانية في ضوء استخدام تطبيقات الذكاء الاصطناعي التوليدي : تطبيق chat gpt نموذجا ، المجلة التربوية الشاملة ، مجلد 2 ، العدد 03 ، سنة 2024مصطفى بن أمينة ، الذكاء الاصطناعي التوليدي ، أزمة جديدة في حقوق الملكية الفكرية ، المجلة الأكاديمية للبحوث القانونية و السياسية ، جامعة مصطفى اسطمبولي معسكر ، المجلد 7 ، العدد 2 ، 2023 .

فعالية النظام القانوني الدولي لحماية الملكية الفكرية أمام تحديات الذكاء الاصطناعي التوليدي

- 5- مروه عبد السلام أبو العلا الطحان ، الإشكاليات القانونية للذكاء الاصطناعي التوليدي GAI في ظل قيود حق المؤلف و حماية البيانات الشخصية (دراسة مقارنة) ، مجلة العلوم القانونية و الاقتصادية ، العدد الاول ، السنة السابعة و الستون ، يناير 2025
- 6- محمود سلامة الشريف ، مجد نعمان عبد الله ، المسؤولية الدولية و الجنائية عن انتهاك الملكية الفكرية بواسطة الذكاء الاصطناعي التوليدي (الشات جي بي تي نموذجًا) ،مجلة العلوم القانونية و الاقتصادية ، كلية الحقوق عين الشمس ، مصر ، 2024 ، ص ص 653-654.
- 07- محمد رضا أزرو ، مدى جواز الاعتراف بالشخصية القانونية للذكاء الاصطناعي، مجلة التراث جامعة زيان عاشور-الجلفة-، المجلد 15، العدد 01 ، أفريل 2025 .
- 08- وئام بغياني ، الذكاء الاصطناعي التوليدي بين تسهيل البحث العلمي و انتهاك حقوق الملكية الفكرية ، مجلة الدراسات القانونية و الاقتصادية ، المجلد 08 ، العدد 02 ، سنة 2025.

ثالثا : المراجع باللغة الأجنبية

- 1-Article 3 definitions (1) (AI system) of chapter1, of REGULATION (EU) 2024/1689 of the European Parliament and the Council, Official Journal of Parliament Union. Getty Images (US), Inc. v. Stability AI, Inc., No. 1:23-cv-00135-GBW (D. Del. Mar. 29, 2023).
- 2-Lucchi, N. (2023). ChatGPT: A Case Study on Copyright Challenges for Generative Artificial Intelligence Systems. European Journal of Risk Regulation, 2023.
- 3-Martin Senftleben, Generative AI and Author Remuneration, International Review of Intellectual Property and Competition Law ICC, Pages:1535–1560, 7 November 2023
- 4- M Kop, “The right to process data for machine learning purposes in the EU” (2021) 34 Harvard Journal of Law & Technology 1 (2021) (supporting the proposal for a right to process data for machine learning purposes)
- 5-Silverman et al. v. OpenAI, Inc. et al., No. 4:23-cv-03416 (N.D. Cal. Jul. 7, 2023)

المواقع الإلكترونية :

- 1-[HTTPS://WWW.WIPO.INT/MEMBERS/AR/](https://www.wipo.int/members/ar/)
- 2- Matt Kosinski الذكاء الاصطناعي في الاتحاد الأوروبي تاريخ الزيارة 2026-01-25 توقيت الزيارة 23:18 . <https://www.ibm.com/ae-ar/think/topics/eu-ai>،
- 3- رانيا أبو الخير ، " شات جي بي تي " و الملكية الفكرية :إشكاليات و حلول ، مجلة السياسة الدولية ، متوفرة على الموقع التالي : <https://www.siyassa.org.eg/News/18516.aspx> تاريخ التصفح يوم 2026/01/24 على 22:00